

40 | شرح زاد المستقنع في اختصار المقنع (كتاب الطهارة)

فضيلة الشيخ د. عبد الله بن صالح العبيد

عبدالله العبيد

مؤسسة القرآن الوقفية تقدم نعم باب الانية كل اثناء طاهر ولو ثميناً يباح اتخاذه واستعماله الا انية ذهب وفضة ومضيبا بهما فانه يحرم اتخاذه واستعمالها ولو على انثى طيب قال المصنف رحمه الله لما انتهى من من كتاب المياه بدأ بالانية. قال كل اثناء طاهر - [00:00:00](#)

ولو ثميناً طبعاً المصنف رحمه الله في قوله ولو يشير الى خلاف والحقيقة ان هذا الخلاف ضعيف حتى في مذهب احمد ضعيف عند العلماء وضعيف حتى في مذهب احمد لو كان هذا الاناء من يعني - [00:00:35](#)
يعني على كل حال يعني ما نطي بهذا. طيب قال كل اثناء طاهر ولو ثميناً يباح اتخاذه واستعماله اللي هو الثمين هذا الاتخاذ الذي هو الاقتناء ويستثنى على على قوله طاهر - [00:00:55](#)

الانية النجسة اذا كانت ما يباشر بها يعني تكون مباشرة مثل الزنبيل النجس الذي ينقل فيه تراب هذا يباح يعني استعماله ما في دليل على المنع به ننقل في تراب ولا ننقل فيه اشياء من الروث ولا من غيرها في المزارع ما في ما يمنع منها. لا يشترط ان يكون طاهراً - [00:01:21](#)

هذا ثم قال رحمه الله يباح اتخاذه واستعماله الا انية ذهب وفضة ومضيبا بهما التظبيب الحقيقية هو ترميم الاناء اذا كان فيه شيء من كسر يعني وابو حنيفة رحمه الله يرى جواز المظبب مطلقاً - [00:01:50](#)
والمموه في قول في مذهب احمد وغيره في مذهب الشافعي وغيره كذلك المموه يعني الان بس نبين هذا ثم نرجع الى الى مسألتنا لكن انية الذهب النصوص التي وردت فيها هل هي - [00:02:13](#)

نصوص عامة ولا نصوص مقيدة استعمال انية عفوا انية الذهب والفضة. هل ورد عموم لا تستعمل الذهب والفضة ورد ماذا اي نعم. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من شرب في انية ذهب او فضة او قال لا تشربوا في انية الذهب والفضة - [00:02:36](#)
هذا الذي طبعاً الذي عليه القائمة الاربعة المشهورون بمذاهب القائمة الاربعة هو هذا الا ان كل مذهب من مذاهب الايمن الاربعة وقع فيها اقوال لبعض اهل العلم ان المحرم هو - [00:03:00](#)

الشرب لذكر وانثى وكذلك اذا كان زينة لان النبي صلى الله عليه وسلم القى خاتمة ذهب وغير ذلك غير الذهب والفضة ان كان في معناها عفوا اذا غير الاكل والشرب اذا كان في معناها مثل الطبخ - [00:03:14](#)
الطبخ بها وكذلك لكن ما لم يكن له يكون في معناها مثل النظارات مثل الساعات مثل الاقلام مثل في السيارة مثل في البيت اين الدليل على منعه الحقيقة ان ان التوسع في استعمال الالفاظ النبوية كما قال الامير في سبل السلام الاستعمال يعني عبارة قاسية - [00:03:36](#)

ارجعوا اليها لن نذكرها. لكن الحقيقة التوسع في هذا الاستعمال يعني هو محل نظر وشيخ الاسلام رحمه الله يعني له كلام طويل في حكاية الخلاف في معنى كلام الامير رحمه الله صاحب السبل يعني في ان فيه نظر يعني هذا الاطلاق - [00:04:02](#)
اه وعندنا قول قوي في مذهب احمد استعمال الذهب مقطعا يعني جوز استعمال الذهب مقطعا وهذا احد الروايات عن احمد ويختارها ابن القيم وشيخ الاسلام وجمع من اهل العلم لكن على كل حال يعني قد استعمال من الصحابة استعمال بعض الصحابة

الذهب. ام سلمة كما في البخاري كان لها جلجل من فضة - [00:04:24](#)

الجلجل هذا اللي تعرفونه مثل مثل الانااء كانت تضع فيه شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم ومثل هذا الحقيقة يعني الظن انهم فهموا وكذلك طبيعة السيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت من فضة - [00:04:45](#)

كما تعرفون نعم وفي كلام الحقيقة اطول من هذا لكن ما يعني لكن على كل حال القول يعني عدمه اما المموه الحقيقة المموه الذي يسمى انا ارى ان حقيقة ان ادخاله في في الذهب والفضة في الخلاف غلط - [00:05:02](#)

لان هذا الذي هو المموه ذا هو لون في الحقيقة صحيح انه اصول السبائك لكنه يستعمل فيه مئة الف ساعة يا شيخ ولو اردت ان تستخرج المئة الف ضحكوا عليك الناس. قالوا - [00:05:21](#)

هذا ما هو بشيء ذا ولو حتى عملية استخلاصه اكثر من قيمة الساعة اربع مرات وقيمة الذهب اللي فيها ولهذا الحقيقة يعني صاحب في مغني محتاج وقبله الامام النووي يعني نهبوا الى هذا التنبيه - [00:05:37](#)

الى انه لا ينبغي ان يدخل في في هذا اللي هو اذا كان اذا كان وحتى عندنا في مذهب احمد في كما نبه اليه في الكشاف وغيره اذا كان استخلاصه لا - [00:05:53](#)

مممكن او يعني يصعب فهذا يترك اصلي ومن هنا نعرف ان ما يحصل في المساجد من بعض المذاهبات او اشياء في هذا انا ارى في الحقيقة انه انها لا تدخل اصلا يعني في هذا - [00:06:03](#)

الباب الذي هو تحريم الذهب. نعم. وتصح الطهارة منها الا ضبتان تصح الطهارة طبعاً مع ائمه على المذهب وهو المشهور بالمذهب الائمة الاربعة نعم الا طبة يسيرة من احكام اليسير. بتمر علينا احكام اليسير. ها يعني انتبهوا لها ترى احكام لطيفة يعني. احكام اليسيرة يعني - [00:06:17](#)

فهذا منها الا طبة يسيرة من فضة لحاجة. قيدها ان تكون من فضة وتكون يسيرة وتكون لحاجة. شوف كيف العبارة الفقهية. وتكره وتكره مباشرة ولغير حاجة. يعني اذا كان يشرب من الانااء يقولون يبعد عن - [00:06:41](#)

يعني محل التضييب هذا الذي يعني شعب او اه يعني رمم به وعلى كل حال هذا محل نظر الحقيقة يعني الكراهة تحتاج الى دليل خاص. او او او معلوم يعني علما واضحا نعم - [00:06:56](#)

وتباح وتباح انيات الكفار ولو لم تحل ذبائح على انها صار بخلاف ولو اشارة للخلاف عندنا في مذهب احمد وغيره. قال وتباح انية الكفار هذا المذهب عندنا. حتى لو كانت ذبائحهم ما تحل حتى لو قلنا - [00:07:12](#)

بان يعني كان حتى لو كانت هؤلاء من ما حلت ذبائحهم ايضا يجوز. بان يكونوا وثنيين بوذيين هندوس شيخ الى اخره هؤلاء الاصل فيها الاباحة. وبين الدليل على المنع منها؟ اذا قال انسان في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لما سأله قال لا تأكلوا في لما سألو

قالوا يا رسول الله - [00:07:28](#)

انهم يشربون فيها الخمر قال لا تأكلوا فيها الا ان لا تجدوا غيرها فاغسلوها واشربوا فيها او قال وكلوا فيها اليس كذلك؟ هم. والحديث في الصحيح قلنا الجواب وارد على عين مسألة. وهي حكوا النبي صلى الله عليه وسلم ياكلون فيها الخنزير ويشربون فيها

الخمر. اما جنس الانية ما فيها شيء - [00:07:50](#)

يعني الحقيقة الصحيح ان انية الكفار اذا سافرت انت في اي بلد ولا كانت الخادمة عندك عندها اواني في غرفتها ولا السائق في غير مسلم الاصل فيها الاباحة ما في ما يمنع من ذلك. اذا انت رأيت عين النجاسة والا ما فيها. معنى يعلق الشرع الحكم عليه. اذا -

[00:08:13](#)

المعنى علق الحكم ما وجد المعنى ما في مقتضي ايجاب هذا على الناس. نعم. وثيابهم ان جهل حالها نعم ولا يظهر جلد ميتة بدباب ويباح استعماله هكذا يعني يقصد ثيابهم اذا جهل حالها الاصل ثياب طهارة - [00:08:34](#)

طيب ولا يظهر جلد ميتة هذا من المفردات لكن الحقيقة المروي عن عن الصحابة كعمر وابنه وعائشة وعمران بن حصين يعني هو هذا يعني وفاق للمفردات. وهذا الذي نبهنا عليه قبل قليل - [00:08:50](#)

ان الامام احمد رحمه الله يذهب احيانا الى شيء وان كان الدليل في الجهة الاخرى لكن يذهب الى مذهب اليه بعض الصحابة فاذا صار المفردات في المذهب لها شكلان اما ان تكون على احاديث - [00:09:10](#)

ليس ان لم يقل بها الائمة الثلاثة خفيت عليهم فقال بها. او لبعض الاثار المنقولة عن الصحابة مثل مسح الجوربي. ومثل هالمسألة ذي. المسح على الجوربين الامام احمد ظعف الاحاديث التي فيها - [00:09:27](#)

لكن قال به لاجل الصحابة اكثر من تمنطعش من الصحابة قالوا بجواز المسعى خلاص ذهب اليه. اذا صارت المفردات لها هاتان او لها هذان الوجهان. قال ولا يظهر جلد ميتة - [00:09:40](#)

هالميتة ذي لو دبغتها الف سنة على المذهب يعني يعني فهو نجس على كل حال يعني يقال ان الامام احمد رحمه الله رجع عن هذه المسألة. يعني الى قول الجمهور. وهذا هو يعني الذي عمل به اصحاب احمد كالموفق - [00:09:57](#)

شيخ الاسلام وجمع كبير من الفقهاء عندنا في المذهب يعني صار الاستعمال او او عندهم تجويز جلد الميتة اذا دبرت. نعم. ويباح استعماله بعد غدا بغيت يابس من حيوان طاهر في الحياة. طبعا قال هنا في يابس فدل على ان المائع - [00:10:17](#)

ما يصح والصحيح جوازه يعني القول الثاني في المذهب انه جائز في المائع واليابس هذا هو الصحيح. قال من حيوان طاهر في الحياة هذي صفة الجلد ترى مو بصفة يعني قال هنا في في من حيوان طاهر في الحياة مثل الابل والبقر الى اخره. لكن قوله هنا يعني من - [00:10:38](#)

هذي صفة الجلد. يعني الذي يباح استعماله في هذا الدرب قال ولبنها؟ نعم. ولبنها وكل اجزائها نجسة. هذا يعود على اي شيء على الميتة غير غير شعر ونحوه. غير شعر ونحوه. وش مثل الشعر - [00:11:01](#)

شعرة نعم ومثله والريش واشبه ذلك. هذا كله يعني شعر الماء وجريش الطيور الى اخره هذا كله ما يعني جائز اذا انفصل عنها ما في بأس نعم وما ابينا من حي فهو كميتته نعم هذه قاعدة عند الفقهاء رحمهم الله قال وما ابينا من حي - [00:11:20](#)

فهو ميتتي. يعني جاء واحد من اخونا في الله يحب الكوارع. مسك الشاة وراح قصقصها من تحت كلها خلاها على عربية. هذا ما يجوز قلنا انه ما يجوز. لانها ميتة - [00:11:41](#)

واستثنوا اه استثنوا الفقهاء رحمهم الله مسألتين الطريدة على المذهب واحد يطرد له صيد ثم انه اصاب هذا الصيد ولكن قبل ان يصيبه معه ما شاء الله عليه شوزن ولا معه - [00:11:59](#)

ويوم طقها والا رجولها ثلاثة منهن تسنها كفرات رايحة شمال هذا تحل ياخذها ويأكلها مو بهالحين شسمه القميري واذا نزل له نزلة في السنة بعض الناس ويرمونه في الشوزه اذا رموه في الشوزن - [00:12:19](#)

اول ما تصيب الشوزن الطير رقم واحد هذا ما تلقاه هذا تبرع انتهى والثانية لا رجل ويد والثالثة الين تجي وحدة تصير مجموع خمس ست عشر هذي تحل لو جمعتها واكلتها ما في بأس - [00:12:38](#)

فاذا مسألة المسألة الاولى مسألة الطريدة والثانية يسمنها فارة المسك هذي كذلك تستثنى على عن كلام المصنف. وهي في مذهب احمد الحقيقة الغزالي اذا لحق المسك هذا اللي الرائحة الطيبة ذا - [00:13:00](#)

اذا لحقنا الغزال فانه ينفصل مع مع التعرق ينفصل عنه مثل الكرة هذا يسمنه فارة المسك. رائحته طيبة في البداية يكون منتن لانه اول ما ينفصل رطب لكنه فيما بعد سبحان الله يكون رائحة تباع بالالوف - [00:13:16](#)

هذا طاهر وعمل الصحابة رضي الله تعالى عنهم على هذا باب الاستنجاء طبعا الاستنجاء ها؟ كذا ولا مهموزة؟ غير مهموزة غير مهمومة باب الاستنجاء نعم مصادر الافعال الخماسية سداسية يعني افعالها ومصادرها كلها - [00:13:34](#)

يعني همزة همزة وصل نعم يستحب عند دخول الخلاء قول بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث. نعم هذا يعني يمكن امثل ما في الباب اعوذ بالله من الخبث والخبائث هذا اصح ما - [00:13:58](#)

يعني في هذا الباب هو اعوذ بالله من الخبث والخبائث والبسمة قد رويت في حديثين عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا بأس يعني يعني ماذا ما زال العلماء يذكرونها في كتبهم وان كانت ليست بذاك القوة - [00:14:11](#)

وعند الخروج منه غفرانك الحمد لله الذي اذهب الازى وعافاني نعم يعني الحمد لله الذي اقوى منها غفرانك. من حيث الرواية اقوى منها غفران نعم وتقدير رجله اليسرى دخولا ويمنى خروجا. نعم - [00:14:25](#)

عكس مسجد ونعل عكسه ولا عكسه صحيحا عكس مسجد ونعل يعني في المسجد والنعل يقدم فيها ماذا ها؟ مطلقا هذا معنى كلامه هذا المراد واعتماده على رجله اليسرى يعني عند قضاء الحاجة هكذا يذكره الفقهاء وفي حديث يعني - [00:14:42](#)

يعني ليس بذاك القوي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن اهل الطب يعني لا يرونه يعني لا يرون هذا على كل حال. يعني والحديث الذي فيه يعني قد روي في السنن ليس بذاك القوي - [00:15:04](#)

نعم واعتماده على رجله اليسرى وبعده في فضاء واستتاره. نعم. وارتياحه بعده واستتاره. هو لو قال استتاره ما كفت عن قوله بعده لان بعده فيها معنى ازيد من معنى الستارة هذي طريقة الفقهاء رحمهم الله. اليس كذلك؟ هم. لان بعده تزيد تدل على فائدة شرعية. والثانية تدل على فائدة اخرى - [00:15:19](#)

بعده اشتدل عليه ترى يتأذى الناس بريحة اليس كذلك قوله استتارة لاجل العورة انظروا كيف رحمهم الله يعددون الشيء لاجل الفائدة ما يذكرون شيء وغيره يعني عنه يعني اكرر مع الفاضلة المتون دائما الاختصار من دأب الفحول نعم - [00:15:42](#)

وارتياده لبوله مكانا رخوا او رخوة رخوة مثلثة هي على لان الموضوع الصلب يعني قد يعني يرجع اليه شيء من بوله في قدميه او ساقيه. فكروها ذلك. نعم. ومسحه بيده اليسرى اذا فرغ من بوله من - [00:16:07](#)

ذكره الى رأسه ثلاثا ونتره ثلاثا. على كل حال يعني هذه آآ الصيغة في النثر يعني قد نبهنا اليها في شرح السنن ما جاء انها محل نظر. يعني ليست قوية في ثبوتها محفوظة عنه صلى الله عليه وسلم. وقد احيانا - [00:16:24](#)

يعني تسبب تأذي هذا معروف عند الاطباء. انها قد تسبب تأذي يعني غصو الانسان نعم. وتحوله من موضعه ليستنجي ان خاف تلوثا. نعم ويكره دخوله بشيء فيه ذكر الله تعالى الا الحاجة - [00:16:42](#)

ورفع ثوبه قبل دنوه من الارض وكلامه في وبوله في شق ونحوه. نعم هذه هذه الفقهاء يعني كما اشار ابن القيم رحمه الله ان مثل هذه الافعال ذي ولا ذكر الله عز وجل ليس هذا موضعها - [00:17:03](#)

لما ابن القيم رحمه الله واحدا جاءنا هكذا قال الدليل بعض الناس الدليل هات الدليل ابن القيم رحمه الله كما في الوايل الصيب يقول هذا اصلا ليس موضع يناسب ذكر الله عز وجل - [00:17:20](#)

وينبغي ان يفرق هنا بين كلمة الموفق في المغني المغني يقول رحمه الله ويستحب ذكر الله في الحمام هذي عبارة صاحب بس في فرق بين الحمام وبين وبين الخلاء - [00:17:34](#)

ايه في فرق الخلاء هو منقطع قضاء الحاجة والحمام وابن قدامة رحمه الله اين بلده؟ ها؟ الشام الى اليوم وبلاد الشام اسأل الله عز وجل ان يفك اسرها امين وان - [00:17:52](#)

يخزي هذا الخبيث المجوسي ويرد كيده في نحره يا حي يا قيوم الان في بلاد الشام الى اليوم وهم من اناقتهم يفرقون بين الخلاء وبين الحمام. فمكان المغتسل التنظيف يحطون له مكان - [00:18:07](#)

هذا يمكن في شرق البيت وفي غربه يضعون ايش محل قضاء الحاجة كلام الموفق وين هو في الحمام ولا في الخلاء؟ لا في الحمام. في الحمام الذي هو مكان مغتسل فقط - [00:18:29](#)

ظاهر معنى كلامه يجي واحد يعترض على من قدامه يقول اعوذ بالله وش ذا قلنا له حتى تعرف هذا مراده كذا وهذا مراده كذا. اما محل قضاء الحاجة فما قال بها احد من اهل الاسلام - [00:18:44](#)

الظاهر هذا اما الحمام فوقع فيه خلاف بين العلماء الظاهر هذا يعني من اهل العلم من يكره هذا العلم وابن القيم رحمه الله يقوي هذا كما في الوايل الصيب يقول ان هذا ليس هو موضع يقول ما هو بمكانه - [00:19:01](#)

محله موب هذا. محله مكان ثاني وهذا صحيح يعني من حيث المحل لكن واحد من الناس يعني حريص على الختم مثلا وما وده يفوت هالوقت ولا هم يبي يزوجونه وهو صاحب ذكر ما قلبه منزعج يحتاج الى يغسلونه يعني - [00:19:18](#)

وهو بيعرس الليلة وجالسين ساعتين ثلاث ساعات ما وده يترك الذكر الامور هذي لا بأس لكن في يعني في المكان ينبغي الانسان

يكون متهباً ومنتظفا الى اخره. ويدل على هذا الاصل الذي قاله - [00:19:40](#)

الله حديث ابي جهيم في الصحيح لما جاء سلم عليه النبي صلى الله عليه وسلم رجل وارد عليه السلام فجاء ماذا صنع وتيمم ثم رد

عليه السلام قال اني احب ان اذكر الله على - [00:19:58](#)

فهذا هو نعم نطيب بهذا نعم ومس فرجه بيمينه واستنجاؤه واستجماره بها واستقبال النيرين. طيب قال هنا وبوله في شق ونحوه

الفقهاء رحمهم الله يقولون انها مساكن الجن ولا في حاجة الى هذا الكلام الحقيقة يعني كلام متأخر للفقهاء ان مساكن الجن الجن مهى

بحافلة في الارض - [00:20:14](#)

في كل مكان في المساجد وفي البيوت وفي الطرقات انما هي من الفساد لانها ها الجحورة هذي هي مأوى الحيوانات كثير من

الحالات يحفر لاجل ان يأمن كالجربوع اللي يسميه الفقهاء الجربوع والضبان واشياء كثيرة. بل احيانا بعض الطيور في بعض البلدان

يكون لها دخل في الارض - [00:20:36](#)

بها اذا كانت الارض ثلوج واشبه ذلك. فمثل هذا هي الفساد ما لقيت الا هالجحر تبول فيه. قل في اي مكان. الا تبول في هالمسكينة ذي

الطيور ذي ولا مأواها؟ نعم - [00:21:00](#)

ثم قالوا استنجاؤه واستجماره بها يعني بيمينه. كذا حتى مس الفرج كذلك ورد في السنة يعني كراهته واستقبال النيرين هذا الذي

اعترض فيه اعتراض عليه جمع من اهل العلم ان الفقهاء توسعوا في اذكاء الكراهة في مسألة الاستقبال والاستدبار - [00:21:16](#)

حتى تذكرون كلمة الشوكاني رحمه الله في السيل الجرار لما قال صاحب الازهار ويكره استقبال القبلة واستدبارها واستقبال النيرين

واستدبارها ومسجد الجامع وما والصالحين الى اخر عبارات صاحب الازهر قال الشوكاني فيحتاج من يعني يقضي حاجته الى ان

يخرج عن العالم هذا حتى يقضي حاجته ثم يرجع - [00:21:34](#)

على الناس التشديد على الناس في مثل هذا ما ورد فيها شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة رضي الله عنهم شيء

ثابت. نعم قد نقل عن بعض التابعين - [00:21:59](#)

يعني متابعي بعض التابعين نقل بعض كلام في هذا لكن يحتاج هؤلاء الى ان يستدل لهم ولا يستدل بهم نعم ويحرم استقبال

القبلة واستدبارها في غير بنيان ولبثه فوق حاجته - [00:22:11](#)

شوفوا الان كيف الترتيب هو رحمه الله لو شفنا كيف الترتيب العظيم هذا اول ما بدأ بماذا يستحب. اليس كذلك؟ بسم الله. شوف

كيف الترتيب. شيء الحقيقة هذه المدرسة مدرسة اهلية ذي - [00:22:29](#)

وش يسمونها مدرسة خاصة هنا مدرسة خاصة مرتبة. طيب ثم قال ايش؟ ويكره. ثم شرع ثم قال بعدها ويحرم شوف كيف الترتيب

هكذا صنعة الفقهاء هي عبارة عن ايش يعني عبارة عن بناء علمي تصوري بناء يعني انسان يعني اه فقيه عالم بالشريعة اناقة عنده

اناقة في الترتيب - [00:22:44](#)

وعندها اناقة في التصور نعم قال ويحرم استقبال القبلة واستدبارها في غير بنيان. وهذه المسألة مشهورة الخلاف يعني الظاهر

الكراهة ليس التحريم في هذا وهذه المسألة يعني يصعب التفصيل فيها لان فصلناها في سنن ابن ماجه يعني فلا نعيدها مرة اخرى.

نعم ولبثه فوق حاجته. اي قالوا - [00:23:11](#)

الفقهاء يقولون انها يعني قد يسبب يعني بعض الامراض فاذا صح هذا انه يسبب اللبث في الخلاء يعني قدر زيادة او زايد على قدر

الحاجة اذا كان هذا يعني فعلا يسبب الامراض نعم هذا كلام صحيح - [00:23:35](#)

اما اذا كان ما يعني يعني يسبب الانسان مرض او لا تكشف به عورة الدليل الدليل التحريم يعني محل نظر او قول قول بالتحريم

محل نظر نعم وبوله في طريق وظل نافع وتحت شجرة عليها ثمرة - [00:23:51](#)

ويستجمر ثم يستنجي بالماء. طبعا هذا هو المذهب المذهب عندنا ويستجمل ثم يستنجي هذا هو يعني اللائق بالمسلم والذي ينبغي.

وعلى هذا جمهور العلماء من السلف والخلف الا مالكا رحمه الله وبعض اهل المدينة فانهم يرون - [00:24:07](#)

الاستجمار فقط حتى قال سعيد بن المسيب وقد اخذه ما لك رحمه الله وما زال المالكية عندهم الان في بلاد المغرب كذلك الحمامات يستعملون المناديل ولا يستعملون المياه الا قليلا يعني نادر يعني - [00:24:32](#)

وهذا الحقيقة خلاف يعني السنة لان النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة استنجى واتبع الحجارة الماء في احاديث عدة الصحيحين وغيرهما يعني استعمال ماء من النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:52](#)

جمال كبير يعني في الصحيحين وغيره من حديث جماعات من الصحابة رضي الله تعالى عنهم وهو يعني الاولى يعني لكنه اذا الانسان ما وجد الا يعني اه مثل لم يجد الاستنجاء فلا شك ان الاستجمار مطهر - [00:25:04](#)

يعني في احاديث كثيرة النبي صلى الله عليه وسلم استجمر ايضا يعني واكتفى بها ولا سيما في قلة الماء او السفر او ما يكون مظنة لذلك فلا بأس بذلك نعم لكن على كل حال يعني مثل هؤلاء يعني - [00:25:19](#)

الذين يعني يقتصرون على الاستنجاء عفوا على الاستجمار لا شك انها اقل طهارة نعم يعني الاستجمار لكن اذا كان لا يتجاوز كان يكون يستديم معه او يحتاج الى تنظيف زائد هذا نقول انا قف - [00:25:34](#)

الاستجمار ما يكفيك تحتاج تحتاج الى الماء وربما اذا احتجت الى ما فوق الماء يلزمك هذا ويشترط لاستجمال باحجار ونحوها ان يكون طاهرا منقيا غير عظم وروث وطعام ومحترم ومتصل بحيوان - [00:25:59](#)

قول هنا ويشترط لسليمان باحجار ونحوها مثل الخشب او النباتات اشجار شجيرات الى اخره ان يكون هذا الذي يستجمر به طاهرا وهذا صحيح لا خلاف فيه قال موقيا لانه اذا كان نجس - [00:26:17](#)

ماذا تصنع انت نجاسة بنجاسة يعني انا اخرت نجاسة وجيت ضاعت مكانها نجاسة اخرى. موقيا يعني حتى لو كان يعني على يعني على الصحيح يعني وحتى على المذهب يعني اذا كان حجر له ثلاث جهات مثلا - [00:26:32](#)

يجوز يعني الانقاء به وهكذا يعني لو كان مدببا يعني يتنظف به الانسان وهكذا لو كان يتفتت كذلك وممكن ان يعني يعني آآ يعني يتفتت اذا كان مثل بعض الشجيرات التي يعني قتلتها الشمس مجرد التنظف فيها تتفتت هذا ايضا - [00:26:51](#)

على كلام المصنف وهو الصحيح. قال غير عظم هذي كلها ما يعني لا تنقي الانسان ولا طهره. العظم والروث المصطلح عند العلماء يريدون به ها ما يؤكل لحمه ما يؤكل - [00:27:14](#)

لحمه فان ارادوا غير ما يأكل لحمه خرجوا عن هذا الاسم ولا قيده؟ قال ورؤوف ما لا يؤكل لحمه. ولا في الغالب ان هذا فيه ما يأكل لحمه قال وروث وطعام - [00:27:35](#)

ومحترم ومتصل بحيوان المحترم مثل كتب الكتب المدرسية كتب الفقهاء كتب الحديث ومتصل بحيوان يمسك حيوان ولا طائر ولا ذا ثم يتنظف به ما يجوز لك. انت ترضى احد يجي يتنظف بك انت - [00:27:47](#)

الفساد ما في شك انه فساد نعم. ويشترط ثلاث مساحات منقية فاكثر. ولو بحجر ذي شعب. هذا هو على المذهب لو كان متشعب هذا الحجر له ثلاث وجوه التطهر به ويعتبر عن ثلاث - [00:28:09](#)

تجارة قال ثلاث مساحات ما قال ثلاثة احجار كذا فصارت العبارات الان واضحة ثلاث مساحات ففهمنا من هذا انه لو كان له ثلاث صفائح يعني ولو كان واحدا ويجب ايش - [00:28:25](#)

ويسن قطعه على وتر ايه يعني يعني حديث النبي صلى الله عليه وسلم من استدمر فليوتر حديث الصحيحين نعم ويجب الاستنجاء كل خارج الا الريح الريح عند الائمة الاربعة بل حكى بعضهم الاجماع انه لا يعني - [00:28:46](#)

يتوضأ منها وعند الزيدية يجب التطهر من الريح صاحب الازهار لما عدد النواقض الامير رحمه الله في حاشية ضوء النهار يعني حاجة عظيمة في الحقيقة للامير صاحب السبل له كتاب اسمه حاشية واو النهار. يعني اه تكلم معهم كلام طويل في هذا -

[00:29:03](#)

نعم رحمة الله عليهم جميعا - [00:29:31](#)